

الجمعية العامة



Distr.: General
10 August 2018
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

٢٠١٨-٢٨ أيلول/سبتمبر

البند ٥ من جدول الأعمال

هيئات وآليات حقوق الإنسان

التقرير السنوي لآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

الرئيسة - المقررة: إريكا ياماذا



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-13257(A)



* 1 8 1 3 2 5 7 *

المحتويات

الصفحة

٣	مقدمة	أولاً -
٣	أنشطة ما بين الدورات	ثانياً -
٤	اعتماد الدراسات والتقارير والمقترنات	ثالثاً -
٤	ألف - اعتماد الدراسات والتقارير	ألف -
٤	باء - المقترنات	باء -
٧	تنظيم الدورة	رابعاً -
٧	ألف - الحضور	ألف -
٨	باء - افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال	باء -
٨	جيم - انتخاب أعضاء المكتب	جيم -
٩	الدراسات والمشورة المتعلقة بالموافقة الحرة والمبوبة والمستنيرة	خامساً -
١٠	مشاركة البلدان	سادساً -
١٢	حلقة النقاش المعنية بالاعتراف والجبر والمصالحة	سابعاً -
١٣	الاجتماع التنسيري للأليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية	ثامناً -
١٣	جلسة التحاور مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمؤسسات الإقليمية لحقوق الإنسان ومؤسسات الشعوب الأصلية لحقوق الإنسان	تاسعاً -
١٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: الممارسات الجيدة والدروس المستفادة	عاشرأ -
١٦	حلقة النقاش بشأن التراث الثقافي ولغات الشعوب الأصلية والمعارف التقليدية	حادي عشر -
١٨	الأعمال المقبلة آلية الخبراء، بما فيها محور تركيز الدراسة السنوية التالية	ثاني عشر -
		المرفق
١٩	ورقة مناقشة بشأن التفاعل بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية	الأخيرة

أولاً - مقدمة

- ١- أنشأ مجلس حقوق الإنسان بموجب قراره ٣٦/٦ آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية كهيئة فرعية من أجل مساعدة المجلس في تنفيذ ولايته بتزويده بخبرة موضوعية عن حقوق الشعوب الأصلية بالطريقة والشكل المطلوبين من المجلس. وقرر المجلس، في ذلك القرار، أن تركز الخبرة الموضوعية أساساً على الدراسات والمشورة القائمة على الأبحاث، وأجاز آلية الخبراء أن تقدم إليه مقترنات لينظر فيها ويوافق عليها.
- ٢- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ٢٥/٣٣ الذي يقضي بتعديل ولاية آلية الخبراء: فكُلفت الآلية بتقديم الخبرة الفنية والمشورة إلى المجلس بشأن حقوق الشعوب الأصلية على النحو المبين في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ومساعدة الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، من أجل تحقيق أهداف الإعلان من خلال تعزيز حقوق الشعوب الأصلية وحمايتها وإعمالها. ويرد بيان خصائص الولاية الجديدة في القرار.
- ٣- وعقدت آلية الخبراء دورتها الحادية عشرة في جنيف في الفترة من ٩ إلى ١٣ تموز/ يوليه ٢٠١٨. وليس الغرض من موجز المناقشة الوارد في الفروع من الخامس إلى الثاني عشر أدناه أن يكون حضراً حرفياً، بل الغرض منه تقديم لحة عامة عن أهم النقاط التي أثارها الأعضاء الخبراء وغيرهم من المشاركين. ويمكن الاطلاع على إسهامات كل مشارك من المشاركين في البث الشبكي لواقع الدورة^(١). وُعرض بنود جدول الأعمال في التقرير حسب ترتيب تناولها في الدورة.

ثانياً - أنشطة ما بين الدورات

- ٤- نفذت آلية الخبراء، منذ دورتها العاشرة المعقودة في تموز/ يوليه ٢٠١٧، عدة أنشطة رسمية فيما بين الدورات. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، عقدت جلسة تحاور مع مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والثلاثين في إطار عملية تقديم الدراسة التي أنجتها الآلية بشأن الممارسات الجيدة والتحديات، شاملة التمييز، في مجال الأعمال التجارية المملوكة للشعوب الأصلية وفرص حصولها على الخدمات المالية، ولا سيما بالنسبة للنساء والأشخاص ذوي الإعاقة من تلك الشعوب (A/HRC/36/53). وفي المناسبة نفسها، تولى أبير كوكوكو باروميه، رئيس آلية الخبراء المنتهية ولايته، إدارة حلقة النقاش التي عُقدت في المجلس لمدة نصف يوم بشأن الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، شاركت الآلية في اجتماع فريق الخبراء المعنى بالتنمية المستدامة في أقاليم الشعوب الأصلية، الذي عقده المنتدى الدائم المعنى بقضايا الشعوب الأصلية.

- ٥- وعقدت آلية الخبراء اجتماعها المقرر في فترة ما بين الدورات في سانتياغو، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وتتألف الاجتماع من حلقة خبراء دراسية لمدة يومين بشأن الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، وجلسة عمل خاصة عقدتها الآلية لمدة ثلاثة أيام. وتعرب الآلية عن امتنانها لمركز حقوق الإنسان بجامعة دييغو بورتاليس على المشاركة في تنظيم واستضافة حلقة الخبراء الدراسية التي كان هدفها الرئيسي هو الحصول على إسهامات موضوعية في دراسة الآلية بشأن

(١) متاح في الرابط التالي: <http://webtv.un.org>

الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، وضمت الحلقة الدراسية حوالي ٤٠ مشاركاً، من بينهم أعضاء الآلية، وممارسون من عدة مناطق، ومدافعون عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، وأكاديميون، وموظفو مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية).

٦ - وشاركت آلية الخبراء في الدورة السابعة عشرة للمنتدى الدائم. وبالإضافة إلى ذلك، عمل عدد من أعضائها مع وكالات الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان والدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني على الصعيد القطري، وشمل ذلك الاضطلاع بأنشطة متصلة ببناء القدرات. وأسهمت آلية الخبراء أيضاً في التعليق العام للجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن الحق في الحياة.

٧ - وأجرت الآلية بعثتيها الأوليين المتعلقتين بمشاركة البلدان في إطار ولايتها الجديدة: واحدة إلى فنلندا من ١٠ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٨، والأخرى إلى المكسيك من ٢٦ شباط/فبراير إلى ٢ آذار/مارس ٢٠١٨ . وللابلاغ على مزيد من المعلومات عن هاتين البعثتين المتعلقتين بمشاركة البلدان، انظر الفرع سادساً أدناه.

ثالثاً- اعتماد الدراسات والتقارير والمقترحات

ألف- اعتماد الدراسات والتقارير

٨ - اعتمدت آلية الخبراء، خلال دورتها الحادية عشرة، دراستها ومشورتها بشأن الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة: نجح قائم على حقوق الإنسان (A/HRC/EMRIP/2018/62)، بموجب الفقرة (٢) من قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/٢٥.

٩ - واتفقت آلية الخبراء على أن بإمكان الرئيسة - المقررة بالتشاور مع أعضاء الآلية الآخرين أن تتفق الدراسة في ضوء المناقشات التي تجريها الآلية في دورتها الحادية عشرة، واتفقت على تقديم الدراسة إلى المجلس في دورته التاسعة والثلاثين.

باء- المقترفات

المقترح ١ : مشاركة الشعوب الأصلية في مجلس حقوق الإنسان

١٠ - تقترح آلية الخبراء أن يبذل المجلس مزيداً من الجهد لتيسير المشاركة في عمله لممثلي الشعوب الأصلية والمؤسسات التي تمثلها، لأنها ليست دائماً منظمة في إطار منظمات غير حكومية، وذلك وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ويشمل ذلك جميع الاجتماعات المتصلة بحقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما الحوار بين آلية الخبراء والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمناقشة السنوية التي تعقد لمدة نصف يوم بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ودورات الفريق العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل. ولهذا الغرض، تقترح آلية الخبراء أن يعقد المجلس حلقة عمل تقنية بشأن طائق تحسين مشاركة الشعوب الأصلية في المجلس.

١١ - وتقدم آلية الخبراء هذا المقترن من دون المساس بالعملية التشاورية الجاري المشار إليها في قرار الجمعية العامة ٣٢١/٧١، والهادفة إلى تحسين مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية ومؤسساتها في اجتماعات الأمم المتحدة.

المقترح ٢ : موضوع المناقشة السنوية الممتدة لنصف يوم بشأن الشعوب الأصلية في مجلس حقوق الإنسان

١٢ - تؤكد آلية الخبراء للمجلس من جديد، في ضوء المعلومات الواردة في تقريرها عن الدروس المستفادة من ١٠ سنوات من تنفيذ الإعلان (A/HRC/36/56)، مقترنها القاضي بأن يعقد المجلس في دورته الثانية والأربعين مناقشة ملحة نصف يوم بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية.

١٣ - ويمكن أن ينظر المجلس أيضاً في عقد حلقة حوارية بشأن النهج القائم على حقوق الإنسان لتعزيز لغات الشعوب الأصلية وحفظها، في ضوء السنة الدولية لللغات الشعوب الأصلية التي ستبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وتقترح آلية الخبراء السماح للمشاركين من الشعوب الأصلية في حلقة النقاش هذه باستعمال لغاتهم، وتخصيص الموارد الكافية للترجمة الشفوية.

المقترح ٣ : زيادة مشاركة الدول الأعضاء في أنشطة آلية الخبراء

١٤ - تقترح آلية الخبراء أن يجتى المجلس الدول على المشاركة بفعالية أكبر في أنشطة الآلية، ولا سيما حضور دوراتها السنوية والمشاركة فيها، بهدف الإسهام في الحوار الذي يشكل عنصراً أساسياً من الولاية المعدلة المسندة إلى الآلية.

١٥ - وتقترح آلية الخبراء أيضاً على المجلس أن يشجع الدول على الاستفادة من المساعدة التقنية التي تقدمها الآلية لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة بشأن الشعوب الأصلية.

المقترح ٤ : تعزيز المساعدة التقنية التي تقدمها آلية الخبراء وولايتها المتعلقة بمشاركة البلدان

١٦ - تقترح آلية الخبراء على المجلس أن يشجع الدول والشعوب الأصلية على المبادرة أكثر إلى العمل مع الآلية في إطار ولاليتها المعدلة وفقاً لقرار المجلس ٢٥/٣٣، بما في ذلك تقديم طلبات المساعدة التقنية وتسخير الحوار. وينبغي أيضاً تشجيع الدول على الاستجابة للطلبات المقدمة من الشعوب الأصلية بموجب الفقرة ٢(ج) و(ه) من القرار، واغتنام فرصة الحوار التي تتيحها هذه الطلبات.

المقترح ٥ : حماية المدافعين عن حقوق الإنسان

١٧ - تكرر آلية الخبراء مقترنها السابق إلى المجلس أن يدعو الدول إلى أن تكفل السلامة للمدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، ولا سيما نساء الشعوب الأصلية وجماعات الشعوب الأصلية، وتحيئ لهم بيئة عمل آمنة، وتستعرض القوانين التي تحرم عمل المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، وفقاً لأحكام الإعلان وللمعايير الدولية الأخرى. وفي ضوء المعلومات الواردة في تقريرها (A/HRC/36/56)، تقترح آلية الخبراء على المجلس أن يطلب إلى الدول ضمان التحقيق في جميع انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد جماعات

الشعوب الأصلية والمدافعين عن حقوق الإنسان من هذه الشعوب، ومن فيهم نساء الشعوب الأصلية، وتقديم الجنة إلى العدالة.

- ١٨ - وتدعو آلية الخبراء المجلس أيضاً إلى معالجة جميع الادعاءات وإدانة الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، بما يشمل عمل المكلفين بولايات الأمم المتحدة في مجال حقوق الشعوب الأصلية، وفقاً للقرار ٢١/٣٦.

المقترح ٦: الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية

- ١٩ - تقترح آلية الخبراء على المجلس أن يدعو وكالات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة الصحة العالمية، وكذلك المؤسسات المالية الدولية مثل البنك الدولي، التي تتناول قضايا تؤثر في الشعوب الأصلية، إلى ضمان اتباع ممارسات جيدة تتماشى مع مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، على النحو الذي أوصت به الآلية في دراستها بشأن هذا الموضوع (A/HRC/39/62)، وإلى الامتثال عموماً للإعلان والمعايير الدولية الأخرى.

- ٢٠ - وتقترح الآلية أيضاً على المجلس أن يشجع وكالات الأمم المتحدة على زيادة استخدام الدراسات الموضعية التي تُعدّها الآلية والمشورة التي تسدّيها.

المقترح ٧: الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

- ٢١ - تقترح آلية الخبراء على المجلس أن يدعو الدول، في سياق عملية وضع وتنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وفي جميع الحالات التي تتعلق بالهجرة، داخلياً وعبر الحدود الدولية، إلى الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية واحترامها بموجب الإعلان وغيره من المعايير الدولية.

المقترح ٨: وضع خطط عمل وطنية لتحقيق أهداف الإعلان

- ٢٢ - تقترح آلية الخبراء على المجلس أن يذكّر الدول بالالتزام الذي قطعته في الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعنى بالشعوب الأصلية بأن تتعاون مع هذه الشعوب على وضع وتنفيذ خطط عمل أو استراتيجيات أو غير ذلك من التدابير على الصعيد الوطني من أجل تحقيق أهداف الإعلان. وفي هذا الصدد، تقترح الآلية أن تُستخدم خطط العمل هذه أداةً لتنفيذ توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاستعراض الدوري الشامل، وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة، وأن تنظر الدول في التماس التعاون والدعم من مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان آلية الخبراء في وضع خطط العمل هذه.

المقترح ٩: تقديم تبرعات لصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية

- ٢٣ - تقترح آلية الخبراء على المجلس أن يبحث الدول على التبرع لصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية.

المقترح ١٠: التعاون مع عملية الاستعراض الدوري الشامل

-٢٤ تكرر آلية الخبراء تأكيد مقتراحها أن يواصل المجلس والدول الأعضاء الاعتماد المتزايد على الإعلان في عملية الاستعراض الدوري الشامل. وتكرر الآلية أيضاً تأكيد مقتراحها القاضي بالعمل، في دورات الاستعراض الدوري الشامل المقبلة، على إدراج الإعلان صراحة في قائمة المعايير التي تستند إليها عملية الاستعراض الدوري الشامل.

المقترح ١١: تنظيم الدورة السنوية لآلية الخبراء

-٢٥ تقترح آلية الخبراء على المجلس أن ينظر في إعادة تحديد مواعيد دورتها السنوية لزيادة مشاركة الدول الأعضاء والشعوب الأصلية.

المقترح ١٢: تقديم التقارير إلى الجمعية العامة

-٢٦ في ضوء تعديل ولاية آلية الخبراء، الذي قضى بتوسيع نطاقها ليشمل إصداء المشورة التقنية إلى الدول، تكرر الآلية تأكيد مقتراحها السابق إلى المجلس أن يطلب إليها تقديم تقرير إلى الجمعية العامة كل سنتين، بالإضافة إلى التقارير السنوية التي تقدمها إلى المجلس.

المقترح ١٣: المتطلبات المالية لتنفيذ ولاية آلية الخبراء بموجب القرار ٢٥/٣٣

-٢٧ تقترح آلية الخبراء أن ينظر المجلس في تخصيص موارد للأغراض التالية:

- ترجمة مشاريع تقارير آلية الخبراء قبل انعقاد الدورات؛
- ترجمة الطلبات الواردة من الدول الأعضاء والشعوب الأصلية بموجب الفقرة ٢ من القرار ٢٥/٣٣؛
- الترجمة الشفوية والنقل المحلي والأمن (عند الاقتضاء) والاحتياجات اللوجستية الأخرى أثناء البعثات القطرية.

رابعاً- تنظيم الدورة

ألف- الحضور

-٢٨ عقدت آلية الخبراء دورتها الحادية عشرة في جنيف في الفترة من ٩ إلى ١٣ تموز / يوليه ٢٠١٨. وحضر الدورة جميع الأعضاء السبعة - إيكام. ياماذا (البرازيل، الرئيسة - المقررة)، وألبير ك. باروميه (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، وكيرستان كاربنتر (الولايات المتحدة الأمريكية)، وميغان ديفيس (أستراليا)، وإداتامي مانسایاغان (الفلبين)، وألكسي تسيكاريف (الاتحاد الروسي)، وليلي سوزان فارس (النرويج).

-٢٩ وشارك في الدورة بصفة مراقب ممثلو دول وبرلمانات وشعوب أصلية وبرامج وهيئات ووكالات متخصصة تابعة للأمم المتحدة ومؤسسات وطنية وإقليمية لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية ومؤسسات أكاديمية.

-٣٠ وشاركت في الدورة أيضاً كلير تشارترز، عضو مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية؛ وفيكتوريا تاولي - كوربوز، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية؛ ومريم والت أبو بكرين، رئيسة المنتدى الدائم المعنى بقضايا الشعوب الأصلية.

-٣١ وعقد أثناء الدورة ما مجموعه ١٧ نشاطاً جانياً بشأن مجموعة واسعة من المواضيع المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. وترت قائمة كاملة بالأنشطة في الصفحة الشبكية للآلية^(٢).

باء- افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال

-٣٢ انطلقت المراسيم بصلة استهلالية أداها هوارد طومسون، زعيم شعب الموهوك، ثم افتتح الدورة الحادية عشرة السيد بارومي، الرئيس - المقرر لآلية الخبراء المنتهية ولايته، ورحب بنائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ورئيس مجلس حقوق الإنسان. وأقر جدول الأعمال بصيغته الواردة في الوثيقة A/HRC/EMIP/2018/1.

-٣٣ وسلط رئيس مجلس حقوق الإنسان الضوء على النقاط التالية: أهمية صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية في ضمان مشاركة الشعوب الأصلية والنهوض بحقوقها؛ وإعلان ٢٠١٩ السنة الدولية للغات الشعوب الأصلية، وتشجيع الدول على المشاركة؛ والشواغل المتعلقة بقصور تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد الوطني؛ وتعاون الدول الأعضاء والشعوب الأصلية مع آلية الخبراء في إطار ولايتها الجديدة. وطرح الرئيس أيضاً مسألة أعمال التخويف أو الانتقام ضد الأفراد أو الجماعات الذين يتعاونون أو يسعون إلى التعاون مع المجلس، ودعا الدول إلى منع تلك الأعمال وضمان الحماية الكافية منها.

-٣٤ وأبرزت نائبة المفوض السامي المسائل التالية: التمييز الهيكلي ضد الشعوب الأصلية؛ وحرمانها من حقوقها الأساسية، ومصادرة أراضي أسلافها، وحرمانها من الموارد الالزمة لبقاءها المادي والثقافي؛ والاعتداء على الحقوق الجماعية في الأرضي والأقاليم والموارد، والاعتداء المستمر على الشعوب الأصلية وقتل أفرادها في جميع أنحاء العالم؛ والموافقة الحرجة والمبكرة والمستنيرة بمشاركة البلدان، التي يجب أن تفهم على أنها تشمل مشاركة الشعوب الأصلية المباشرة والمحثثة؛ والعلم أن الالتزام بالموافقة الحرجة والمبكرة والمستنيرة يساعد المدافعين عن حقوق الإنسان في ضوء الأعمال الانتقامية، التي تمثل تحديداً خطيراً لحرি�تهم في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، بل ولحقهم في الحياة.

جيم- انتخاب أعضاء المكتب

-٣٥ انتُخبت السيدة ياماذا رئيسة - مقررة، والسيدة فارس والسيد كاربنتر نائبين للرئيسة مقررتين بالتركية.

انظر (٢) .www.ohchr.org/Documents/Issues/IPeoples/EMRIP/Session11/SideEventsTimetable.pdf

خامساً - الدراسات والمشورة المتعلقة بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة

- ٣٦ - قالت السيدة يامادا، في معرض افتتاح البند ٤ من جدول الأعمال، إن آلية الخبراء تتطلع إلى تلقي آراء الشعوب الأصلية والدول وآليات الأمم المتحدة ووكالاتها بشأن مشروع الدراسة المتعلقة بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. ورحبت بتوصيات الشعوب الأصلية والجهات المعنية الأخرى باعتبارها أساسية لإنجاز الدراسة.

- ٣٧ - وعرض السيد باروميه مشروع الدراسة. وأشار إلى أن آلية الخبراء قد تلقت أكثر من ٥٠ ورقة معلومات من منظمات الشعوب الأصلية والدول الأعضاء والأوساط الأكademie وكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى من أجل إنجاز الدراسة.

- ٣٨ - وذكر الخبراء أن الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة مبدأ راسخ في الحق في تقرير المصير، لذا فهي في آن معًا معيار وقاعدة يفرضان شرطًا على الدولة. ومن دواعي القلق الشديد فيما يتصل بتقرير المصير والموافقة حقوق الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وأو التي تشهد أول اتصال بالعالم الخارجي. وأبرز الخبراء الحاجة إلى فهم موحد للموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة في جميع وكالات الأمم المتحدة. ولما أُعلن عن ٢٠١٩ سنة دولية للغات الشعوب الأصلية أيضاً، رئي أن من المهم اعتماد مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة بلغات الشعوب الأصلية، وحث الخبراء على بناء قدرات جماعات الشعوب الأصلية في هذا الصدد. وفي الختام، أبديت آراء بشأن وضع بروتوكولات تتعلق بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

- ٣٩ - وأضاف المشاركون عدداً من التوصيات والشواغل، بما في ذلك الحاجة إلى الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة فيما يتعلق بأنشطة القطاعين العام والخاص التي تؤثر في جماعات الشعوب الأصلية؛ وبناء قدرات المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية؛ وأهمية تناول مسألة مشروعية مثلي الشعوب الأصلية في إجراءات التشاور؛ وضرورة إدراج شروط الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة في جميع التدابير التي يمكن أن تؤثر في المصالح الجماعية للشعوب الأصلية؛ وتطوير الممارسات الجيدة. وأشار مشاركون من بعض المناطق أيضاً إلى أن "الإرهاق" يؤثر في عمليات الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة والمشاورات المرتبطة بها، ولا سيما من جراء عدم الامتثال للقواعد الدولية وارتكاب العديد من الانتهاكات لحقوق الشعوب الأصلية، فضلاً عن أن الشعوب الأصلية يتوقع منها فقط أن تعطي موافقتها، بل ترجم أحياناً على ذلك. وأفاد بعض المشاركين بأن الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة ينبغي أن تصبح مبدأ دولياً أساسياً.

- ٤٠ - وطلب من آلية الخبراء أن تولي التفسير القانوني للمادتين ١٩ و ٣٢ من الإعلان اهتماماً خاصاً في سياق اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٨٩ (رقم ١٦٩) لتفادي اللبس فيما يتصل بالموافقة والتشاور، ونبهت إلى تمييز الجهات الفاعلة في القطاع الخاص والمؤسسات المالية عن الدول. وعلاوة على ذلك، أبدى المشاركون ملاحظات بشأن المواضيع التالية: جبرضرر في حالات انتهاك الملكية الفكرية؛ وحالة الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية، بما في ذلك حقها في البقاء في عزلة طوعية كتعبير عن حقها في تقرير المصير وعن عدم موافقتها؛ وعدم الاعتراف بالشعوب الأصلية، مع التركيز بصفة خاصة على أقاليم ما وراء البحار، وحرمانها منهاجياً من الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة؛ والخوف من إمكانية تعارض حق الشعوب في تقرير المصير وسيادة الدولة؛ وال الحاجة إلى تناول الموافقة الحرة والمسبقة

والمستنيرة باعتبارها عملية تدخل في إطار علم الاجتماع وتنطوي على جوانب ثقافية ونفسية؛ وضرورة احترام البروتوكولات المستقلة للشعوب الأصلية.

٤١ - وسلط الضوء على الممارسات الجيدة، مثل تعين المجالس الاستشارية وتمكين المجتمعات المحلية وقادتها. ونوهت آلية الخبراء أيضاً بمشاركة مكتب العمل الدولي في المناقشة المتعلقة بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. ومن التطورات التي لقيت استحساناً شديداً اعتماد البرلمان الأوروبي مؤخراً قراراً بشأن انتهاك حقوق الشعوب الأصلية في العالم، بما في ذلك الاستحواذ على الأراضي، وأشارت إليه الرئيسة - المقررة لدى إغلاق هذا البند من جدول الأعمال. وذكرت أيضاً أن آلية الخبراء ستولي الطلبات المتعلقة بمشاركة البلدان عناية خاصة، وأن أعضاءها قد شددوا على ضرورة تطوير مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة من خلال الممارسات الوطنية التي يؤدي فيها بناء قدرات الشعوب الأصلية دوراً هاماً.

سادساً- مشاركة البلدان

٤٢ - افتتحت السيدة فارس البند ٣ من جدول الأعمال، وبينت كيفية إسهام الولاية الموسعة في إكمال عمل هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل. وأوضحت أن إجراء البعثات المتعلقة بمشاركة البلدان يتوقف على المسائل المحددة التي ينبغي تناولها، وأكدت أن ولاية الآلية لا تتعلق بالرصد. ثم قدمت تفاصيل إضافية عن مختلف الإجراءات التي يمكن اتخاذها في إطار الولاية المتعلقة بمشاركة البلدان، بما في ذلك التوعية وبناء القدرات.

٤٣ - وأجرت آلية الخبراء بعثة إلى فنلندا في الفترة من ١٠ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٨ لبحث التعديلات المقرر إدخالها على قانون البرلمان الصامي. ووفقاً لأساليب عمل الآلية، وضع اختصاصات البعثة بالتشاور مع الطرفين: البرلمان الصامي والدولة، وأآلية الخبراء. والغرض من التعاون القطري بين الآلية وفنلندا، على النحو المتفق عليه بين الطرفين، هو الإسهام في التعديلات المقترحة لقانون البرلمان الصامي لعام ١٩٩٥. ويهدف هذا التعاون إلى تقديم المساعدة والمشورة، وتيسير الحوار الذي يؤدي إلى تنفيذ التوصيات ذات الصلة التي قدمتها آليات حقوق الإنسان إلى فنلندا، بما فيها التوصيات التي قدمها المقرر الخاص المعنى بحقوق الشعوب الأصلية ولجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بحقوق الإنسان في عام ٢٠١٣.

٤٤ - وعقدت آلية الخبراء، أثناء البعثة، اجتماعات مع أعضاء في البرلمان الصامي وممثلين عن الشعب الصامي ومنظماً غير حكومية، ومسؤولين حكوميين وموظفي قانونيين وأكاديميين وجهات معنية أخرى. وفي أعقاب هذه البعثة، أحالت الآلية مذكرة استشارية مكتوبة إلى الطرفين بشأن المسؤولين اللذين ركزت عليهما وهما: تعريف الشعب الصامي لغرض إعداد القوائم الانتخابية والتزام الدولة بالتفاوض مع الشعب الصامي. وشكلت المذكرة الاستشارية وثيقة عامة من وثائق البعثة، ويمكن الاطلاع عليها في الصفحة الشبكية الخاصة بالدورة الحادية عشرة لآلية الخبراء^(٢).

^(٢) انظر .www.ohchr.org/Documents/Issues/IPeoples/EMRIP/Session11/AdvisorynoteFinlandFinalto Parties.docx

٤٥ - ورأى النائب الثاني لرئيس البرلمان الصامي، توماس أسلاك جوسو، أن البعثة كانت ناجحة. وأوصى بأن تكون الدعوات المقبلة محددة قدر الإمكان من أجل تيسير الحوار في إطار أهداف واضحة وجدول زمني مناسب. وأكد مثل فنلندا مجدداً تقدير بلده والتزامه بمواصلة الحوار والمتابعة. واقتراح أيضاً أن يواصل الخبراء المتابعة ويتعاونوا مع الطرفين في فنلندا حتى إتمام صياغة قانون البرلمان الصامي المعدل.

٤٦ - واضطاعت آلية الخبراء ببعثة إلى المكسيك من أجل التعاون التقني، فرازارت العاصمة في الفترة من ٢٦ شباط/فبراير إلى ٢ آذار/مارس ٢٠١٨ استجابةً لطلب من وزارة التنمية الريفية وإنصاف المجتمعات المحلية في المدينة. وركزت البعثة على الأحكام المتعلقة بالشعوب الأصلية المنصوص عليها في دستور مكسيكو، المعتمدة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ (المواد ٥٧-٥٩)، بهدف دعم سلطات المدينة في وضع قوانين وسياسات من أجل إعمال حقوق الشعوب الأصلية المكرسة في الدستور.

٤٧ - وخلال البعثة، عقدت آلية الخبراء اجتماعات مع الوزارة الاتحادية للشؤون الخارجية؛ وسلطات مكسيكو، بما في ذلك رئيس الحكومة وأعضاء مجلس الوزراء؛ وممثلي الشعوب والأحياء الأصلية (originario) وجماعات الشعوب الأصلية المقيمة؛ ووكالات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة؛ ولجنة حقوق الإنسان في مكسيكو؛ وممثلي المجتمع المدني. وأتيحت آلية الخبراء أيضاً فرصة زيارة العديد من جماعات الشعوب الأصلية داخل مكسيكو، وشاركت في أنشطة لبناء قدرات ممثلي الشعوب الأصلية والموظفين المدنيين في مكسيكو.

٤٨ - ولا تزال المذكورة الاستثنارية التقنية الخاصة ببعثة قيد الصياغة، ومع ذلك أعربت ممثلة المكسيك عن تقديرها لآلية الخبراء وأكملت تعاؤنها الكامل معها، لأن دستور مكسيكو يتضمن التزامات بحقوق الشعوب الأصلية.

٤٩ - وشكرت آلية الخبراء البرلمان الصامي في فنلندا وحكومة مكسيكو على استضافة أولى بعثتها المتعلقة بمشاركة البلدان، وشكرت أيضاً حكومة فنلندا وحكومة المكسيك وجميع منظمات الشعوب الأصلية وممثليها الذين تعاملوا معها أثناء البعثتين.

٥٠ - وفي وقت لاحق، رحب الخبراء بالعدد الكبير من طلبات إمكانية مشاركة البلدان التي قدمت مباشرة أثناء الاجتماع و/أو كتابة. وتناولت الطلبات طائفة واسعة من المسائل، بما فيها إبعاد الأطفال عن أسرهم؛ وتأثير تغير المناخ في حقوق الشعوب الأصلية؛ وتيسير الحوار وإسداء المشورة التقنية في الشؤون المتعلقة بإعادة التراث الثقافي والأغراض المقدسة على الصعيد الدولي؛ ووضع خطة عمل وطنية لتنفيذ الإعلان؛ والوصول إلى الموارد البيولوجية المائية والحصول على حقوق صيد الأسماك؛ وتبعات مبادرات الحفظ على الشعوب الأصلية، بما في ذلك الترحيل القسري من أراضيها التقليدية. وأشار الخبراء إلى أن ولايتهم تشمل أيضاً السعي إلى الحوار مع القطاع الخاص، وهو عنصر من عناصر الولاية لم يُستكشف بعد، وأوضحا العمليات التدريجية التي ينبغي اتباعها لتقديم طلب رسمي من أجل مشاركة البلدان.

٥١ - وقدم أعضاء آلية الخبراء عدة ملاحظات بشأن مشاركة البلدان، بما في ذلك ضرورة ترجمة الوثائق قبل إجراء البعثة، وإمكانية معالجة بعض الحالات من دون إجراء بعثة، والتعاون مع

الآليات الأخرى في الحالات التي تطلع فيها آلية الخبراء أثناء العمل القطري على شكاوى أو معلومات أخرى ذات صلة بولايات أخرى.

سابعاً - حلقة النقاش المعنية بالاعتراف والجبر والمصالحة

٥٢ - قررت آلية الخبراء عقد حلقة نقاش بشأن الاعتراف والجبر والمصالحة للاسترشاد بها في تقريرها عن هذا الموضوع، وستعرض نتائجها على مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين بموجب الفقرة (ب) من القرار ٣٣/٢٥. وافتتحت السيدة ديفيس مناقشة البند،^٨ التي بدأت بعرض قدمها الرعيم الكبير ويلتون ليتلشايدل (المفهوم السابق للجنة الكندية للحقيقة والمصالحة)، وميريام دومينغيز (عضو اللجنة الرئيسية المعنية بالتمييز العنصري في غواتيمala)، وإدواردو غونزاليس (خبير في مجال العدالة الانتقالية).

٥٣ - وناقشت الرعيم ليتلشايدل الحالة الراهنة للشعوب الأصلية في كندا بشأن المصالحة، وحلل تأثير اللجنة الكندية للحقيقة والمصالحة. وتناولت عرضه اللحظات التاريخية الهامة وسياسات الدمج الحكومية السابقة التي وسمت حياة الشعوب الأصلية في كندا، ولا سيما مؤسسة المدارس الداخلية، وهي أماكن كانت ترتكب فيها ضروب من الإيذاء البدني والنفسي والتمييز ضد الشعوب الأصلية. ورداً على انتهاكات حقوق الإنسان، كان إنشاء لجنة لتقسيي الحقائق خطوة نحو استعادة علاقات الاحترام المتبادل بين الشعوب الأصلية والدولة. وفي حالة كندا، أتاح الإعلان إطاراً للمصالحة القائمة على الحق في تقرير المصير، الذي ينطوي بدوره على الحق الطبيعي في الحكم الذاتي. وبالإضافة إلى ذلك، ثعتبر المصالحة مساراً للتعافي ينطوي على جملة أمور منها الاعتذار العام والكشف عن أشكال المعاناة المشتركة والذكري والاعتراف والحقيقة والعفو. وقد أنشئ المجلس الوطني للمصالحة لتسهيل عملية تحقيق العدالة. وجمع المجلس البيانات وتولى الرصد؛ وقدم تقاريره إلى البرلمان، وألزم رئيس الوزراء بتقديم خطط المتابعة المتعلقة بتقارير المجلس.

٥٤ - وأشارت السيدة دومينغيز إلى تعداد السكان المقرر إجراؤه مستقبلاً في غواتيمala (٢٣/يوليه) وأهميته في تحديث البيانات الإحصائية عن الشعوب الأصلية في غواتيمala. وتناولت أيضاً مسألة فقر نساء المايا والغافردونا والشينكنا من جراء ما يتعرضن له من تمييز هيكلية وعدم إبراز صورهن واستغلالهن، مما يشير القلق حالياً. وقالت إن الإعلان يشكل إطاراً مرجعياً، وسلطت الضوء على أهمية احترام حقوق نساء الشعوب الأصلية وال الحاجة إلى مشاركتهن في الحياة العامة وفي العمليات المتصلة بتنظيم ملكية الأرضي. وتحدثت عن ضرورة تحسين ملاءمة الخدمات العامة المراعية للاعتبارات الثقافية، ولا سيما التنسيق بين النظمتين القانونيين الأصلي وغير الأصلي، والوصول إلى العدالة بلغات السكان الأصليين، ورعاية صحة الأم، والتعليم الثنائي اللغة، والسياسات العامة المتعلقة بالتعويض والمصالحة، وإعادة الممتلكات المادية، وعبر الضرر الثقافي. وأقرت بأن جبرضرر لا يزال تحدياً كبيراً في البلد وشأنها من شؤون إعادة التأهيل الاجتماعي يتجاوز التعويض المادي.

٥٥ - وتناول السيد غونزاليس مسألتين أساسيتين هما المصالحة والجبر. وشدد على دور أفراد الشعوب الأصلية باعتبارهم فاعلين لا ضحايا، وعلى أهمية المواد ١٨ و ١٩ من الإعلان. ورأى على وجه الخصوص أن المادة ١٩ هامة جداً لتنفيذ مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

وعلاوة على ذلك، أكد أن عمليات لجنة تقصي الحقائق أساسية في تقديم الأدلة على حالات ما كانت لتبرر لولا ذلك. وعلى الرغم من أن معظم لجان تقصي الحقائق صُممت في البداية في سياقات ما بعد الدكتاتورية، فإن خصائص قضايا الشعوب الأصلية تُفهم حالياً وتعالج على نحو متزايد ضمن عمليات تضطلع بها تلك اللجان وتشمل فترات تتجاوز فترات حكم الأنظمة الديكتاتورية. وقدم مجموعة متنوعة من الأمثلة على حالات سابقة، وقال إن لجان تقصي الحقائق التي تقودها الشعوب الأصلية لا ينبغي أن تركز على التقرير النهائي المكتوب فحسب، بل أيضاً على العمليات، ولا سيما الحيز المتاح للشهداء الذين يدللون بإفادات شفوية، بغية كفالة تماشي جميع العمليات مع احتياجات الشعوب الأصلية.

- ٥٦ - ذكر المشاركون الممارسات الجيدة التي تتبعها الدول في إقامة علاقات متينة مع الشعوب الأصلية. وفي بعض البلدان التي تشهد عمليات المصالحة، يعتبر من المهم مراعاة عمليات المصالحة برمتها وتقدير قيمتها، بدلاً من الاقتصار على الوثائق الختامية. وشدد على أن عمليات المصالحة ينبغي أن تشمل الشعوب الأصلية وغير الأصلية على حد سواء. وتحذر المشاركون عن أهمية وضع استراتيجيات للتواصل مع جميع السكان بوصفها وسيلةً للتوعية بالتاريخ المحلي، وزيادة إبراز السياقات والمعلومات.

- ٥٧ - وشدد المشاركون أيضاً على الحاجة إلى تحسين ووضع أطر للحوار، بما باستخدام بروتوكولات تستند إلى الإعلان. وعلاوة على ذلك، أكد المشاركون الحاجة إلى توافق الآراء على استيعاب المفاهيم المستخدمة في عمليات المصالحة، لأن الشعوب الأصلية وغير الأصلية يمكن أن تفسرها تفسيرات مختلفة. وفي هذا الصدد، أشار المشاركون إلى أهمية الوصول إلى العدالة والاعتراف بنظم عدالة الشعوب الأصلية. وأخيراً، ذكر المشاركون في حلقة النقاش أهمية متابعة جميع التوصيات والإجراءات التي تنطوي عليها عمليات المصالحة.

ثامناً- الاجتماع التنسيقي لآليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

- ٥٨ - عقد أعضاء آلية الخبراء، في إطار البند ٥، جلسة خاصة مع رئيسة المنتدى الدائم والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية وممثلة مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية. ونظر المشاركون في المسائل التالية: تسييق الدراسات المواضيعية؛ وإصدار بيان مشترك لليوم الدولي للشعوب الأصلية في العالم عن موضوع هجرة وتنقل الشعوب الأصلية؛ وتنسيق الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للغات الشعوب الأصلية؛ وتنسيق أنشطة مشاركة البلدان؛ وتوسيع نطاق العملية التشاورية لتمكين ممثلي الشعوب الأصلية ومؤسساتها من المشاركة في اجتماعات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة بشأن المسائل التي تعنيها.

تاسعاً- جلسة التحاور مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمؤسسات الإقليمية لحقوق الإنسان ومؤسسات الشعوب الأصلية لحقوق الإنسان

- ٥٩ - أشار السيد تسييكارييف، مفتاحاً جلسة التحاور، إلى أهمية البند ٦ في سياق تعديل ولاية آلية الخبراء. وشدد على تعزيز تعاون الآلية مع المؤسسات الوطنية والإقليمية لحقوق الإنسان، ليس فقط خلال الدورات السنوية، بل أيضاً خلال اجتماعات ما بين الدورات. وفيما

يتعلق بأخر المستجدات، وجه السيد تسيكارييف الانتباه إلى مشروع ورقة المناقشة المنشقة من الاجتماع العام السنوي للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، المادفة إلى تحديد مجالات التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان آلية الخبراء (انظر المرفق).

٦٠ - وشكر السيد تسيكارييف المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان على دعم مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الدورة الحالية، ورحب بأعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم: سوزان شاتيخا تشيفوسيا، عضو المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في كينيا؛ وغويندولين بيمنتيل - غانا، عضو لجنة حقوق الإنسان الفلبينية؛ وقسطنطين روبيك، أمين المظالم المعنى بحقوق الشعوب الأصلية القليلة العدد في جمهورية ساخا (ياقوتيا)، بالاتحاد الروسي؛ ومارجوري هيريرا كاسترو، عضو وحدة الحماية الخاصة في المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في كوستاريكا؛ وجويل هيرنانديز، عضو لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

٦١ - ودعي المشاركون في حلقة النقاش إلى التركيز على وصول الشعوب الأصلية إلى العدالة، فضلاً عن تنفيذ ورصد مبدأ التشاور والموافقة الحرة والمسقعة والمستنيرة. وحدد أعضاء حلقة النقاش التحديات التي تتعرض لهم، وتتعلق أساساً بتعدد الدول في تنفيذ الإعلان، وأشاروا إلى ضرورة إنشاء آليات للرصد. وذكر في هذا الصدد أن آلية الخبراء يمكن أن تعزز الحوار على المستوى الوطني وتعمل على بناء القدرات من أجل تنفيذ الإعلان.

٦٢ - وعرضت السيدة تشيفوسيا عمل لجتها، الذي يركز على مناصرة حقوق الإنسان وتوفير التدريب التقني والتقني والإعلام والبحث في هذا المجال في كينيا. وسلطت الضوء بوجه خاص على مهمة تلقي الشكاوى من الشعوب الأصلية والتحقيق فيها ومعالجتها، وتحدثت عن النتائج الإيجابية التي تحققت في حالات محددة تتعلق بطرد الشعوب الأصلية من أراضيها وبنمطها السياسي. وأعربت عن رغبتها في التعاون التام مع آلية الخبراء على تحديد وإبراز وضع استجابات للتحديات التي تتعرض الشعوب الأصلية حالياً في مجال حقوق الإنسان.

٦٣ - وعرض السيد روبيك ولاية أمين المظالم المعنى بالشعوب الأصلية القليلة العدد في الاتحاد الروسي، بما في ذلك إجراءات تعيينه. وأوضح أن فريقه هيئه عاملة مستقلة تتناول القضايا الملحقة التي تؤثر في الشعوب الأصلية يومياً، بما في ذلك معالجة الشكاوى، وأداء دور إيجابي في تحسين القوانين وتعزيز حقوق الإنسان والمعايير ذات الصلة. وأعرب عن أمله أن تتشكل أفرقة مماثلة إضافية في بلدان أخرى، وتقندي بالمارسات الجيدة التي لوحظت في الاتحاد الروسي. وأكد السيد روبيك أنه لا يعمل مع الشعوب الأصلية القليلة العدد فحسب، بل أيضاً مع الجماعات الأكثر عدداً.

٦٤ - وبيّنت السيدة بيمنتيل - غانا الآليات القانونية المتاحة حالياً للشعوب الأصلية، وشددت على الحاجة إلى أدوات الرصد، معتبرة في الوقت ذاته عن القلق إزاء المشاكل المتكررة التي تواجهها جماعات الشعوب الأصلية في الفلبين. ورأى أن من الخطوات الإيجابية إقامة شراكة ثلاثة في المستقبل بين الوكالات الحكومية والمجتمع المدني والشعوب الأصلية، من شأنها أن تعزز ثقافة الرصد والتقييم، وهيئ منتدى للحوار.

٦٥ - وشرح السيد هيرنانديز عمل اللجنة المتعلقة بالتشاور والموافقة الحرة والمسقعة والمستنيرة، وسلط الضوء على تحدي التنفيذ في سياق تزايد مشاريع الصناعات الاستخراجية التي تؤثر في

جماعات الشعوب الأصلية في الأمريكتين. وشدد على تباين الاجتهادات القضائية بشأن التشاور والموافقة في منظومة البلدان الأمريكية، وأشار إلى الارتفاع المتزايد في العتبة المتعلقة بمبدأ التناسب، على النحو المبين في دراسة آلية الخبراء.

٦٦ - وتحدثت السيدة هيريرا كاسترو عن التقدم التشريعي المحرز مؤخراً في مجال الوصول إلى العدالة في كوستاريكا. قالت إن الشعوب الأصلية تولى الاهتمام على سبيل الأولوية، بما في ذلك وضع ترتيبات لتوفير المترجمين التحريريين والشفويين باللغات المحلية. غير أن التنفيذ لا يزال هو التحدي الرئيسي. وعلاوة على ذلك، أبرزت أهمية إنشاء آلية للتشاور، وأشارت إلى الدور النشط الذي يؤديه أمناء المظالم في حث الدول على كفالة أن تحظى حقوق الشعوب الأصلية المنصوص عليها في الصكوك الدولية بالاحترام في الممارسة العملية.

٦٧ - وأقرت السيدة ياماذا بأن التنفيذ يظل الصعوبة الكبرى، وذكرت المشاركين بأن آلية الخبراء يمكن أن تُعين الدول الأعضاء التي تلتزم المساعدة والمشورة على تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة والآليات الأخرى ذات الصلة. وشددت على أهمية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عملية رصد الامتثال لتلك التوصيات.

٦٨ - وأعرب جميع المشاركين من مثلي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان عنأملهم في بلوغ تعاون أهم وعملي أكثر مع آلية الخبراء في المستقبل القريب، لا سيما بالنظر إلى اعتماد أساليب عمل جديدة في ضوء الولاية الجديدة. وأكدوا أيضاً أن الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة مبدأ هام في عمل مؤسساهم، ولذلك سيعبحثون دراسة الآلية بشأن هذا الموضوع. وأكد المתוأرون وأعضاء الآلية معاً من جديد، في معرض الإشارة إلى مشروع ورقة المناقشة، أملهم في تكثيف حيز إضافي للتعاون. وطلب ممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من الآلية أن تقدم مزيداً من الدعم الاستشاري في بناء القدرات وتحسين التشريعات وتوفير سبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

عاشرأً- إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: الممارسات الجيدة والدروس المستفادة

٦٩ - اتخذت المناقشات التي تناولت البند ٧ شكل حوار مع السيدة تاوي - كوريوز، والسيدة والت أبو بكرين، والسيدة تشارترز، وسارة كيلغلاند، عضو اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وأرونا ديفي نارين، عضو اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

٧٠ - وأقر المתוأرون بالأهمية والطابع الإيجابي للذين ميزا البعثتين الأوليين الذين أجرهما آلية الخبراء بشأن مشاركة البلدان، ومشروع دراستها المتعلقة بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، وتعاون آليات الأمم المتحدة العاملة في مجال حقوق الشعوب الأصلية. ومع ذلك، دُعي إلى زيادة التعاون والتنسيق في النهوض بحقوق الشعوب الأصلية. وسلط الضوء على شواغل محددة تتعلق بتجريم الشعوب الأصلية ومضايقتها وتحديدها في سياق الاستغلال الكثيف للموارد والجهود المتزايدة لحفظها؛ وضرورة الاعتراف بنظم حكم الشعوب الأصلية واحترامها؛ والمشاركة السياسية؛ وضرورة الاستعانة بالشعوب الأصلية وإشراكها في حفظ التنوع البيولوجي واستدامة ممارساتها في هذا الصدد؛ وال الحاجة إلى نظم عالمية للحماية من تكثيف استخدام المواد السمية؛

وانتشار السلسل على نحو غير متناسب بين الشعوب الأصلية. وأشارت السيدة تشارترز إلى أن صندوق التبرعات يعمل عن كثب مع الخبراء القانونيين والأكاديميين على إعداد دليل عملي يحدد "كيفية" مشاركة الشعوب الأصلية في الأمم المتحدة، يتماشى مع رحاء المقررة الخاصة مواصلة بذل الجهود المتعلقة بالحصول على المعلومات وحفظ الشعوب الأصلية على العمل مع آليات الأمم المتحدة.

-٧١ وأشارت السيدة ديفي نارين إلى أن الإعلان كان مفيداً في عمل اللجنة. فقد استُخدمت المادة ٢٢ من الإعلان، على وجه الخصوص، في الحوارات البناءة والتقارير البديلة أو تقارير الدول لبحث قضايا الشعوب الأصلية. وأبرزت السيدة كليفلاند أهمية المادة ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في تناول مجموعة من قضايا الشعوب الأصلية، التي تشكل الموافقة الحرة والمسقبة والمستنيرة مبدأً من مبادئها التوجيهية. وقالت إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تستفيد من الممارسات الجيدة التي تتبعها الهيئات الأخرى المعنية بتعزيز حقوق الشعوب الأصلية، وذكرت أنها لا تتناول مسألة تقرير المصير إلا عندما تطرق إليها الدول.

-٧٢ وأبرز ممثلو الدول التزامها بالإعلان بعرض عدد من التطورات الإيجابية، بما في ذلك التعديلات المدخلة على التشريعات وخطط العمل الوطنية والسياسات المحددة، من قبيل بناء قدرات المدرسين. ثم سلط المشاركون الضوء على أهمية المشاركة الكاملة والفعالة في عمليات صنع القرار، بما في ذلك وضع التشريعات. وقدمت توصيات تدعو إلى دمج نظم القيم الثقافية في إطار الأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛ وتعزيز مبدأ الموافقة الحرة والمسقبة والمستنيرة في سياق المشاريع الضخمة؛ وتخاذل إجراءات لحماية الرعامة والمدافعين عن حقوق الإنسان المتندين إلى الشعوب الأصلية؛ وضمان التعويض عن الأضرار المعنوية والمادية السابقة؛ وتوضيح عبارة "ضرر ذو شأن" الواردة في الحكم المتعلق بالدمج القسري من أحكام الإعلان.

-٧٣ وذكر الخبراء والمراقبون ضرورة الاطلاع على الإعلان واستخدامه مرجعاً لا على الصعد الوطني والإقليمي والدولي فحسب، بل أيضاً على الصعيدين المحلي ودون الوطني. وأولي اهتمام خاص للاعتراف بلغات الشعوب الأصلية والتعليم باللغة الأم، واعتراف المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية بالشعوب الأصلية. وأدان الخبراء أيضاً حالات الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والخبراء المستقلين في الأمم المتحدة، وطالبوa بالتحقيق مع المتورطين وتوفير سبل الانتصاف للضحايا.

حادي عشر- حلقة النقاش بشأن التراث الثقافي ولغات الشعوب الأصلية والمعارف التقليدية

-٧٤ افتتحت السيدة كاربنتر مناقشة البند ٨. وشارك في حلقة النقاش السيد تسيكاريف، وسيمون لوغران من المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وإيرمغاردا كاسينسكايتي - بودبرغ من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وأندريا كارمن من المجلس الدولي لمعاهدات الهندود، وبيريyo كريستينا فيرتانن من جامعة هلسنكي، وبنكي بياكو من شعب أشانينكا في أمريكا الجنوبية.

-٧٥ - وقبل افتتاح حلقة النقاش، أشارت السيدة كاربنتر إلى أن الثقافة لدى الشعوب الأصلية تتجلّى في صلة وثيقة بالأقاليم التقليدية إلى جانب شعائر وتقالييد تحافظ على التوازن بين المجالات البشري والطبيعي والروحي. وفي هذا السياق، شددت على أهمية لغات الشعوب الأصلية لأنّها تعبّر عن المفاهيم الكونية وتشكل معلم المعارف التقليدية. وقد فرضت التحديات الناجمة عن الاستعمار والتشرد والتمييز وتغيير المناخ ضغطاً متزايداً على التراث الثقافي والمعارف والهوية. وتحدد صكوك دولية شتى الحقوق المتصلة بالملكية الثقافية والتراث الثقافي الماديين وغير الماديين، لكن الإعلان يربط على وجه التحديد الحقوق الثقافية للشعوب الأصلية بحقها في تقرير المصير. وأشارت السيدة كاربنتر إلى عمل آلية الخبراء واهتمامها السابقين في مجال التراث الثقافي.

-٧٦ - وأشار السيد تسيكارييف إلى النظرة الضيقية التي تنظر بها دول كثيرة إلى حق الشعوب الأصلية في المشاركة الثقافية. ورحب بالحلقات الدراسية بشأن التراث الثقافي التي عقدتها منذ عهد قريب مؤسسات أكاديمية، منها جامعة هلسنكي وجامعة لا بلاند والمتحف الصامي Siida. واعتبر دراسة آلية الخبراء بشأن التراث الثقافي (A/HRC/30/53) إسهاماً هاماً في كفالة استرداد التراث الثقافي وإعادته إلى الشعوب الأصلية المعنية. ثم شرح الجهود التي تبذلها آلية الخبراء للعمل مع اليونسكو من أجل إعادة ذلك التراث، وسلط الضوء على الممارسات الجيدة الوطنية والإقليمية. وفي معرض الحديث عن المناقشات الجارية في المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن المعرف التقليدية، أبدى اهتماماً خاصاً بمبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة في إنشاء قواعد بيانات للمعارف التقليدية الخاصة بالشعوب الأصلية والتفاوض على الاتفاques المتعددة الأطراف في هذا المجال. وأخيراً، أبرز السيد تسيكارييف دور آلية الخبراء في السنة الدولية لللغات الشعوب الأصلية في عام ٢٠١٩، وحث على التخطيط لاستخدام لغة حقوق الإنسان في أنشطة السنة الدولية.

-٧٧ - وببدأ السيد لوغران عرضه ببيان غرضي مساهمه. فأوضح أولاً المقصود من حماية المعرف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي من منظور الملكية الفكرية تحديداً، ووصف ثانياً كيفية تناول هذه الحماية في عمل المنظمة العالمية للملكية الفكرية. وقال إن الحماية والحفظ عاملان متكملاً وإن كانوا مختلفين. ورأى أن الشعوب الأصلية تعتبر المعرف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي عناصر أصلية في حياتها اليومية وتفاعلها الجماعي مع بيئتها. سلط الضوء على شمولية ولاية المنظمة من خلال العمل مع الشعوب الأصلية ومن أجلها، وأقر بقيمة المادة ٣١ من الإعلان فيما يتعلق بالتراث الثقافي.

-٧٨ - وركزت السيدة كاسينسكايتي - بودبرغ على السنة الدولية. وأبرزت أهمية أشكال التعبير اللغوي بوصفها عنصراً جوهرياً من حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وذكرت أن خطة العمل للسنة الدولية قد بُنيت على مبادئ أساسية من قبيل التنوع والافتتاح والشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين وتأزر الأطر الدولية لحقوق الإنسان. ومن شأن ذلك أن يسمح بتبادل الممارسات الجيدة، وإدماج لغات الشعوب الأصلية في آليات وضع المعايير، وبناء القدرات المتصلة بلغات الشعوب الأصلية، والمشاركة والدعم في صياغة الوثيقة الختامية. وشددت على لا تتناول لغات الشعوب الأصلية من منظور ثقافي فحسب، بل أيضاً بوصفها أدوات للتواصل والتمكين وبناء السلام.

-٧٩ - وركزت السيدة كارمن على أن تعداد إلى الشعوب الأصلية أغراضها المقدسة ورفات أبنائها المملوكة حالياً للمتاحف أو للأفراد. وعرضت حالات شتى، وبيّنت كيفية تطور الجهود الدولية في هذا المجال، ودعت إلى زيادة الرقابة على الصادرات، وإعادة الممتلكات الثقافية والفكرية والروحية إلى ملوكها الشرعيين. ورأى أن على الأمم المتحدة أن تضع، بالتعاون مع الشعوب الأصلية، آليات منصفة وشفافة وموضوعية لإعادة تلك الممتلكات. وركزت على مواد الإعلان ذات الصلة، وشددت على ضرورة احترام القوانين العرفية للشعوب الأصلية. وأعربت عن امتنان شعب الياكوي للمؤسسات التي تقدم دعماً متواصلاً ومتبادلاً في هذا الصدد.

-٨٠ - وأشارت السيدة فيرتانن إلى أن جامعة هلسنكي نظمت، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، مؤتمراً دولياً بشأن حقوق الشعوب الأصلية في التراث الثقافي، في إطار متابعة تقرير آلية الخبراء عن هذا الموضوع. وبسبب التمييز والاستيلاء على التراث الثقافي، ركز مؤتمر الجامعة على فهم جماعات الشعوب الأصلية من أجل وضع وتنفيذ إطار قانونية تتعلق بالتراث الثقافي. وسلطت السيدة فيرتانن الضوء على أهمية مفهوم التراث لدى الشعوب الأصلية والدور الحاسم للبيئة في المشاركة في تشكيل التراث. وشددت على الدور الحيوى لمشاركة الشعوب الأصلية في جميع المراحل المفضية إلى حماية التراث الثقافي بغية مراعاة مفاهيمها ونظام حكمها.

-٨١ - وفي معرض اختتام حلقة النقاش، أشار السيد بياكو إلى أن الثقافة ليست تركيبة اجتماعية، بل هي وعاء يولد فيه الإنسان، ويوجه الجانبين المادي والروحي من حياته اليومية. وركز بوجه خاص على أهمية الواقع المقدس باعتبارها وسيلة للتواصل مع العالم الروحي، وأعرب عن قلقه الشديد إزاء تدمير الطبيعة واندثار لغات الشعوب الأصلية وفقدان هويتها في أعقاب المجازر وحالات التشرد السابقة. وأعرب عن قلقه أيضاً، بوصفه زعيماً روحياً، من الافتقار إلى الصكوك القانونية الكافية للاعتراف بطبع الأعشاب التقليدي، مشيراً على وجه التحديد إلى سجنه مرات عده سابقاً عندما كان يسافر حاملاً معه نبتة الأياهواسكا، الأساسية لطقوس التعافي التي يقوم بها منذ الطفولة. وشدد على ضرورة أن تعترف المنظمات والمؤسسات بالنظم الطبية التقليدية وتحمي إطارات تدريسها ومارستها.

ثاني عشر - الأعمال المقبلة لآلية الخبراء، بما فيها محور تركيز الدراسة السنوية التالية

-٨٢ - في إطار البند ١٠، قررت آلية الخبراء أن يكون موضوع الشعوب الأصلية والهجرة والحدود هو محور تركيز دراستها السنوية المقبلة عن أوضاع حقوق الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم في سياق تحقيق أهداف الإعلان، التي طلبها المجلس في الفقرة ٢(أ) من قراره ٢٥/٣٣.

-٨٣ - وقررت آلية الخبراء أيضاً إعداد تقرير لمجلس حقوق الإنسان بشأن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان، على النحو المأذون به في الفقرة ٢(ب) من القرار ٢٥/٣٣. وسيركز التقرير على موضوع الاعتراف والجبر والمصالحة.

المفق

ورقة مناقشة بشأن التفاعل بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

١ - الغرض من هذه الورقة هو تحديد مجالات لتوطيد التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممثلة للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)^(١) وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، وهي هيئة فرعية تابعة لمجلس حقوق الإنسان^(٢).

٢ - وستستفيد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وآلية الخبراء كثيراً من زيادة التعاون في الاضطلاع بمسؤولياتهما، بما في ذلك تحقيق أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٣ - وشجع مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٢٥/٣٣، آلية الخبراء على زيادة تعاطيها مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وهو ما ينبغي أن يكون وفقاً لولايات كل مؤسسة من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وقرر أن يكون الاجتماع السنوي لآلية الخبراء مفتوحاً لمشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٤ - وتدرك آلية الخبراء الدور الهام الذي تؤديه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مجالات تشمل ما يلي:

- إدراج المعايير الدولية لحقوق الإنسان في الأطر القانونية والسياسية المحلية؛
- تعزيز المساواة في حصول الفئات الضعيفة بوجه خاص، بما فيها الشعوب الأصلية، على الحقوق وتمتعها بها؛
- النهوض بمشاركة الشعوب الأصلية في اتخاذ القرارات بشأن القضايا التي تعنيها (تقرير آلية الخبراء عن حق الشعوب الأصلية في المشاركة في اتخاذ القرارات).

٥ - ونظمت آلية الخبراء، في دورتها العاشرة المعقودة في عام ٢٠١٧، جلسة تناول مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشأن تنفيذ الإعلان. وفي أعقاب هذه الدورة، أقرت آلية الخبراء والتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بقيمة زيادة التعاون، ولا سيما في ضوء تعديل ولاية آلية الخبراء لتشمل مشاركة البلدان.

(١) يتبع التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إجراءات اعتماد تنظوي على بحث مدى امتنال المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لمبادئ باريس. وتحظى المؤسسات التي تعتبر ممثلة امتثالاً تماماً بالاعتماد ضمن الفئة "ألف". ويفقصد من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في هذه الوثيقة المؤسسات المكلفة بولاية دستورية أو تشريعية لحماية و/أو تعزيز حقوق الإنسان.

(٢) عدلت ولاية الآلية بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٣٣.

المقترحات المتعلقة بالتعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان آلية الخبراء

الدورات السنوية لآلية الخبراء

٦ - أدرجت آلية الخبراء بنداً دائماً في جدول أعمال دوراتها السنوية، التي تُعقد في قوز/ يوليه في جنيف، بشأن الحوار مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وتشعّب آلية إلى تزويد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بمدير لتبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والتحديات المتصلة بعملها المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية على الصعيد القطري مع الدول الأعضاء والشعوب الأصلية ووكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى.

٧ - وتتيح الدورات السنوية التي تعقدتها آلية الخبراء أيضاً فرصةً للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لتنظيم أنشطة جانبية والإدلاء ببيانات و المشاركة في حلقات النقاش بشأن مختلف موضوعات حقوق الإنسان ذات الصلة بالشعوب الأصلية.

٨ - ويمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تدلي ببيانات شفوية خلال مناقشة أي بند آخر ذي صلة من بنود جدول الأعمال، بما في ذلك تقديم معلومات المتابعة بشأن البند المتعلق بالدراسات الموضعية التي تتجزأها آلية الخبراء.

تقارير آلية الخبراء ودراساتها

٩ - تشمل الولاية الأساسية لآلية الخبراء إعداد تقارير سنوية عن حقوق محددة منصوص عليها في الإعلان. وقد أنجزت الآلية حتى الآن دراسات عن الحق في الصحة والتعليم واللغات وغير ذلك. وأجرت أيضاً دراسات عن الاتجاهات العالمية في مجال حقوق الإنسان في سياق الشعوب الأصلية.

١٠ - وتعُد آلية الخبراء أيضاً تقريراً سنوياً عن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة ذات الصلة بالجهود الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان. ويمكن أن تسهم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إسهاماً كبيراً في دراسات آلية الخبراء، بإجراءات تشمل ما يلي:

- تقديم اقتراحات أثناء الدورات السنوية بشأن الدراسات الموضعية التي ستضطلع بها آلية الخبراء في إطار ولايتها؛
- تقديم مدخلات إلى الدراسات والتقارير التي تُعدّها آلية الخبراء، من خلال معلومات كتابية، بما في ذلك إطلاع الآلية على تقاريرها عن تلك الدراسات، أو من خلال بيانات شفوية أثناء الدورات السنوية؛
- المشاركة في اجتماعات الخبراء التقنية في إطار التحضير للدراسات؛
- المساهمة في نشر تقارير آلية الخبراء ودراساتها ومشورتها، والتوعية بها.

مشاركة البلدان، بما في ذلك البعثات القطرية

١١ - تنص الولاية الجديدة لآلية الخبراء على مشاركة البلدان بمدف توسيع المساعدة التقنية وتسهيل الحوار بين الدول والشعوب الأصلية والجهات الفاعلة الأخرى.

١٢ - يمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ولا سيما التي تشكل الشعوب الأصلية مكوناً هاماً من مكوناتها، أن تيسّر بعثات آلية الخبراء المعنية بمشاركة البلدان، بإجراءات تشمل ما يلي:

- توفير معلومات وجيهة مستقلة تستند إلى الأدلة عن أوضاع البلد وحالة تنفيذ الإعلان؛
- تيسير الحوار، وتسهيل الاتصال بالشعوب الأصلية والجهات المعنية الأخرى من أصحاب المصلحة، ومشاركة في الاجتماعات مع الشعوب الأصلية أو غير ذلك من أشكال الدعم، عند الضرورة وحسب الاقتضاء؛
- المساهمة في بناء القدرات وأنشطة التدريب وما يشبه ذلك من أنشطة المساعدة التقنية التي يمكن أن تضطلع بها آلية الخبراء في إطار تعاونها مع البلدان؛
- دعم أنشطة التوعية.

الحلقات الدراسية/اجتماعات الخبراء

١٣ - يمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تشارك في الحلقات الدراسية واجتماعات الخبراء الإقليمية التي تعقدتها آلية الخبراء بغرض الإسهام في تقاريرها ودراساتها.

الأنشطة المشتركة بين آلية الخبراء وأمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

١٤ - يمكن أن تنظم آلية الخبراء مع فرادي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، أو عن طريق التحالف العالمي، أنشطة مشتركة تشمل ما يلي:

- الاجتماعات والحلقات الدراسية والمؤتمرات والدورات التدريبية بشأن عمل آلية الخبراء، بما في ذلك تنفيذ الإعلان؛
- أنشطة تدريبية وترويجية محددة مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو الدولي؛
- إنشاء شبكة مشتركة بين آلية الخبراء والتحالف العالمي تضم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المعنية بحقوق الشعوب الأصلية؛
- الاضطلاع بأنشطة مشتركة لجمع الأموال من أجل بناء القدرات.

الأنشطة القطرية التي تضطلع بها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

١٥ - تشجع آلية الخبراء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على ما يلي:

- الترويج لأعمال آلية الخبراء وتقاريرها ودراساتها وللإعلان، والتوعية بها وبناء القدرات في هذا المجال، بإجراءات تشمل إسداء المشورة للشعوب الأصلية والدول بشأن أساليب عمل آلية الخبراء والطائق المتعلقة بمشاركة البلدان؛
- تقديم المشورة والدعم إلى الدول وتشجيعها فيما يتعلق بتحقيق أهداف الإعلان؛

- تعزيز ترجمة وثائق الآلية إلى اللغات المحلية؛
- دعم الدول وتذكيرها بالالتزامات التي قطعتها في الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعروفة ب المؤتمر العالمي المعنى بالشعوب الأصلية (القرار ٢/٦٩)، ولا سيما الالتزام بوضع وتنفيذ خطط عمل وطنية لتحقيق أهداف الإعلان.

التخويف والأعمال الانتقامية

- ١٦ - في ضوء قرارات الجمعية العامة ١٧١/٦٨ و ١٨١/٧٠ و ١٦٣/٧٢ و ١٧١/٧٢، تشجع آلية الخبراء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على إبلاغها بالحالات التي تعرضت فيها هذه المؤسسات أو أعضاؤها أو موظفوها أو الشعوب الأصلية أو أفراد المجتمع المدني الذين سعوا إلى العمل و/أو التعاون مع آلية الخبراء، أو الذين عملوا و/أو تعاونوا معها، للتخلص أو الاضطهاد أو الانتقام، بما في ذلك الضغط السياسي أو التخويف البدني أو المضايقة أو القيد التي تفرض على ميزانية المؤسسات من دون مبرر.
- ١٧ - ويمكن الاطلاع في الموقع الشبكي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان^(٣) على كيفية تقديم المعلومات عن حالات التخويف والأعمال الانتقامية.

معلومات عامة

- ١٨ - يمكن الاطلاع في الصفحة الشبكية لآلية الخبراء^(٤) على طائق المشاركة في جميع دورات آلية الخبراء والأنشطة الأخرى.

(٣) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Reprisals/Pages/HowToShareInformationAboutCases.aspx

(٤) انظر <http://www.ohchr.org/EN/Issues/IPeoples/EMRIP/Pages/EMRIPIndex.aspx>